



المسؤولية المدنية عن أعمال هيئات الإذاعة (دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحثة

الشيماء صلاح محمود على

المدرس المساعد بقسم القانون المدنى

كلية الحقوق - جامعة القاهرة

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

رئيساً

أ.د/ سعيد سليمان جبر

أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق - جامعة القاهرة

ووكيل الكلية الأسبق لشئون التعليم والطلاب

عضواً

أ.د/ جمال عبد الرحمن محمد

أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق - جامعة بنى سويف

ونائب رئيس جامعة بنى سويف لشئون التعليم والطلاب

مشرفاً وعضواً

أ.د/ محمد سامى عبد الصادق

أستاذ القانون المدنى بكلية الحقوق - جامعة القاهرة

ونائب رئيس جامعة القاهرة لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة

٢٠٢٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ

عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ ۱۱۳

النساء: ۱۱۳

الإهداء

إلى روح أبى - رحمه الله -

قدوتى ومعلمى الأول فى الحياة، والذى ورثت عنه نبل الأخلاق والمثابرة والاجتهاد وحب العلم، ولا زالت روحه ترفرف حولى لترشدنى فى طريق الحياة، أسأل الله أن يكون فى جنات ونهر فى مقعد صدق عند مليك مقتدر.

إلى أُمى - حفظها الله -

نبع الحب الصافى، الدفء حيث سقيع الحياة، النور الهادى فى وحشة الأيام، تعجز حروفى أن توفىها حقها، فأنا أدين لها بالفضل فيما وصلت إليه بعد الله سبحانه وتعالى، أشكرها شكر العاجز عن رد الجميل، أسأل الله أن يرزقنى برها ويرضيها عني ويمتعها بالصحة والعافية.

إلى إخوتى وأخواتى...

من أشدد الله بهم أزرى، عضدى وسند ظهري ورفعته مقامى، وضلعتى الثابت الذى لا يميل، أسأل الله أن يرزقهم أكثر مما يتمنون، وأجمل مما يتوقعون، وأن يجمعنا دائماً فى خير.

إلى ورود حياتى، وقطع من قلبى تسير على الأرض...

سجى...جيداء...تليدة...صلاح

أسأل الله أن يحفظهم ويبارك فيهم ويجعلهم قرة عين لنا.

إلى كل من ساندنى ودعمنى وأحب لى الخير دوماً...

إليهم جميعاً أهدى ثمرة نبتتى، عرفاناً لهم بسابق فضل وصنيعٍ لن أنساه، فهم أصحاب الفضل دائماً وأبداً، فالشكر لهم حيثما كانوا، وحتى نهاية العمر.

شكر وتقدير

الحمد لله على تمام نعمه، الحمد لله حمداً نتجاوز به ضيق الأرض إلى سعة السماء، الحمد لله حمداً تطيب له النفس حتى ترضى، الحمد لله حمداً يشرح القلب به ويرضى، الحمد لله حباً وشكراً، الحمد لله يوماً وشهراً وعمراً، وأصلى وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين، والحجة على العباد أجمعين، صلوات ربي وسلامه عليه إلى يوم الدين.

إننى أسجد لله سبحانه وتعالى شكراً على نعمته وفضله بخروج هذا البحث إلى النور، راجية أن يتقبله منى، علماً يُنتفع به، فأجده فى ميزان حسناتى يوم العرض عليه.

وإذا كنت فى مقام الشكر لأساتذتى الأجلاء فأى ثناء يفيهم حقهم ، وأى كلمات تعطيهم قدرهم، فهم أناسٌ لا يزيدهم المدح إلا تواضعاً، ولكن امتثالاً للأدب الإلهى فى قوله عز وجل { وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ } (سورة إبراهيم:

آية ٧) ، وعرفاناً بالفضل والجميل، فإنى أتوجه بجزيل الشكر والعرفان والتقدير إلى أستاذى ومشرفى القدير فى علمه، العظيم فى تواضعه، الصادق فى نصحه، النبيل فى صفاته، الأستاذ الدكتور/ محمد سامى عبد الصادق لتفضله بالإشراف على رسالتى، رغم ضيق وقته وعظم مسئولياته، فكان ذلك مدعاة لزهوى وامتنانى، فهو عالم جليل غزير العلم، دمث الخلق، لين القول، لا يرد كل من قصده، غمرنى برعايته وحسن خلقه، ودفعنى لأشق طريق البحث العلمى فى ميدان وجدته أحد فرسانه، الذين لا يُشق لهم غبار، فكنت ألتمس أثره، وأقتفى خطاه.

ومهما أسهيت فى شكره فيلازمنى الشعور بقصور عباراتى، عن أن تفصح بما أدين به لسيادته من فضل فيما أفاض على من علمه ووقته وعنايته، فلطالما كانت لإرشاداته وتوجيهاته العلمية وآرائه السديدة، وحرصه على التأصيل والمتابعة والمراجعة الدقيقة، أكبر الأثر فى إثراء الرسالة، كما كانت مؤلفاته المهمة فى المكتبة القانونية خير معين لى، وبفضل مساندته تخطيت الكثير من الصعوبات والعقبات، وبغير ذلك لم يكن لهذا العمل أن يرى النور، فكان مثلاً ونموذجاً يحتذى به لأستاذ الجامعة.

كل ذلك ما هو إلا نقطة فى بحر علمه وصفاته، فأسأل الله أن يجزيه عنى وعن كل طلاب العلم خير الجزاء، وأن يجعله فى ميزان حسناته، وأن يرزقه

ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة.

كما أخص بعظيم الشكر والتقدير الأستاذ الدكتور/ سعيد سليمان جبر لقبوله رئاسة لجنة المناقشة والحكم على رسالتي، مما يعد إثراءً للمناقشة، وفي ذلك إضافة متميزة للرسالة، فهو عالم قدير وفقيه جليل، كرّس حياته للعلم، وقد تشرفت بالتلمذ على يديه منذ أن كنت طالبة بمرحلة الليسانس، واستفدت دومًا من علمه وبديع فكره ومؤلفاته الثرية، والآن تحمّل عناء قراءة رسالتي وفحصها وتمحيصها رغم كثرة أعبائه، أسأل الله أن يجزيه عنى وعن كل طلاب العلم خير الجزاء، وأن يمد في عمره، ويبارك في صحته.

والشكرُ موصول أيضًا إلى الأستاذ الدكتور/ جمال عبد الرحمن محمد الذى خصنى بشرف قبوله عضوية لجنة المناقشة والحكم على رسالتي، كى أنهل من علمه الفياض، فهو العالم الفاضل الذى لا ينفد بحر عطائه، ولا تنتهى سعة صدره، ولا شك أن وجوده وما سيبيديه من تعليقات ومناقشات سيثرى البحث ويزيده قيمة، فله أسمى آيات الشكر والتقدير، وجزاه الله تعالى خير الجزاء، ومتعه بموفور الصحة والعافية.

وما هذا الجهد الذى أضعه بين أيديكم إلا مساهمة أردت بها النفع، فإن وفقت فبفضل من الله ونعمه، وإن كان عدا ذلك فحسبى أن النقص سمة أعمال البشر.

مقدمة

تؤثر وسائل الإعلام بشكل هائل على كيفية رؤية الناس للعالم؛ لأن الأشخاص لا يواجهون بشكل مباشر سوى جزء صغير من المؤسسات التي تؤثر عليهم، وبالتالي تتشكل تصوراتهم عنها أساساً من خلال التلفزيون والراديو والإنترنت والصحف والمجلات، فلا تأتي مفاهيم وانطباعات الأفراد عن المؤسسات غالباً من تجربة مباشرة، أو حتى من تجارب أولئك الذين يعرفونهم، وإنما من مواد تقدمها وسائل الإعلام^(١) لذا يزداد دورها في واقعنا باستمرار، فمعظم أجزاء العالم نراها من خلال عدسة الكاميرا لا بأعيننا، فتنألف بينتنا من صور للكائنات أكثر من كونها موجودة بالفعل، ونحن لا نفهم العالم بإعطاء معنى للأشياء، ولكن بإعطاء معنى للصور التي تقدمها لنا هذه الوسائل، وبذلك سيكون من الخطأ القول بأن وسائل الإعلام مجرد بناء لواقعنا، فوسائل الإعلام هي واقعنا^(٢).

وتعد حرية التعبير والإعلام التي فرضتها التكنولوجيا الحديثة والثورة المعلوماتية من أولويات العمل الإعلامي، وتقوم الحرية بصفة عامة على انعدام القبود، وتعني القدرة على التصرف دون أية ضوابط خارجية تفرض عليها^(٣)، وتعني حرية الإعلام حرية نشر أو بث الآراء والأفكار والاتجاهات المختلفة في شتى المجالات في أي وسيلة من الوسائل الإعلامية في أي وقت وفي أي مكان داخل المجتمع، وتظهر هذه الحرية في الممارسة الواقعية دون عوائق أو رقابة تحد منها؛ لأن الهدف منها هو إحراز تقدم للبشرية وتحقيق الحرية والمساواة والعدالة بين الجميع، وبذلك تنعكس حرية الإعلام على الديمقراطية وتصح من مسارها، لتحقيق الهدف الذي تنشده أية دولة وهو تحقيق الصالح العام للمجتمع^(٤).

ولقد ورد الحق في الإعلام في المواثيق والاتفاقيات الدولية، مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨^(٥).

(1) David Mechanic: The Media, Public Perceptions & (and) Health, and Health Policy, Houston Journal of Health Law & Policy 5, no. 2 (2004-2005): 187-212, p.188.

(2) Robert Bachofer: Identity is the Message: How the Media Construct European and National Identity - A Comparative Analysis of Political and Cultural Identity Building via the Media Coverage of the European Parliament Elections and the Eurovision Song Contest 2014, A Master Thesis, Master in Advanced European and International Studies, Centre Internationalde Formation Européenne, https://www.ie-ei.eu/Ressources/file/memoires/2014/Robert_BACHOFER.pdf, p.29.

(٣) جمال الدين العطيفي: حرية الصحافة وفق تشريعات جمهورية مصر العربية، مطابع الأهرام، الطبعة الثانية، ١٩٧٤، ص ١١.

(٤) فتحى حسين عامر: حرية الإعلام والقانون، العربى للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٢، ص ١٣.

(٥) تنص المادة (١٩) على أن: "لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة دون اعتبار للحدود".

الفهرس

الموضوع

الصفحة

١

مقدمة

الفصل التمهيدي

النظام القانوني لهيئات الإذاعة

١١

المبحث الأول: ماهية هيئات الإذاعة وسبل الرقابة عليها ١٢

المطلب الأول: ماهية هيئات الإذاعة ١٢

المطلب الثاني: الرقابة على هيئات الإذاعة ٢٣

المبحث الثاني: ضوابط مشروعية عمل هيئات الإذاعة ٣٨

المطلب الأول: أخلاقيات الإعلام وموائيق الشرف المهني ٣٩

المطلب الثاني: الإطار القانوني للنشاط الإعلامي ٦١

الباب الأول

التزامات هيئات الإذاعة عند ممارسة أعمالها

٦٩

الفصل الأول

التزامات هيئات الإذاعة تجاه الأفراد

٧١

المبحث الأول: الالتزام باحترام الحق في الخصوصية ٧٢

المطلب الأول: ماهية الحق في الخصوصية ٧٣

المطلب الثاني: الخصوصية وانعكاسها على الحق في الإعلام ٩٧

المطلب الثالث: الحقوق المرتبطة بالخصوصية ومدى تأثير حرية الإعلام ١٢٢

عليها ١٢٢

المبحث الثاني: الالتزام باحترام الكرامة الإنسانية ١٣٥

المطلب الأول: مضمون الحق في السمعة ١٣٦

المطلب الثاني: صور الاعتداء على الحق في السمعة في أعمال هيئات ١٤٧

الإذاعة ١٤٧

المبحث الثالث: الالتزام بحقوق الملكية الفكرية ١٧٣

المطلب الأول: احترام حقوق الملكية الفكرية في مجال الإذاعة ١٧٤

المطلب الثاني: احترام حقوق الملكية الفكرية في مجال الصورة ٢١٤

الفصل الثاني

التزامات هيئات الإذاعة تجاه الدولة

٢٢٣

المبحث الأول: الحفاظ على الركائز الأساسية للدولة ٢٢٤

المطلب الأول: احترام الأديان السماوية ٢٢٥

المطلب الثاني: المحافظة على الآداب العامة ٢٣٦

الموضوع	الصفحة
المطلب الثالث: المحافظة على الصحة العامة	٢٦٥
المبحث الثاني: الحفاظ على سيادة وسلامة الدولة	٢٧٧
المطلب الأول: عدم إهانة رئيس الدولة ورؤساء وممثلي الدول الأجنبية..	٢٧٧
المطلب الثاني: عدم التحريض على الأفعال التي تهدد تماسك الدولة	٢٩٢
المطلب الثالث: الامتناع عن بث وإذاعة الأخبار المضللة	٣٢٩
المطلب الرابع: المحافظة على أسرار الدولة والأمن القومي	٣٤٣

الباب الثاني

أحكام المسؤولية المدنية الناشئة عن أعمال هيئات الإذاعة

الفصل الأول

المطلب الأول: طبيعة مسؤولية هيئات الإذاعة عن أعمالها	٣٦٥
المطلب الثاني: طبيعة مسؤولية المؤسسات الإعلامية	٣٦٧
المطلب الثالث: أركان المسؤولية الإعلامية	٣٦٨
المطلب الأول: الخطأ الإعلامي	٣٩١
المطلب الثاني: الضرر وعلاقة السببية	٤١٢
المطلب الثالث: التحول نحو المسؤولية الموضوعية في العمل الإعلامي..	٤١٢
المطلب الأول: ماهية المسؤولية الموضوعية وتطبيقاتها	٤٨١
المطلب الثاني: مدى إمكانية الاستعانة بقواعد المسؤولية الموضوعية في مجال عمل هيئات الإذاعة	٤٩٥
٥٠١	٤٩٥

الفصل الثاني

المطلب الأول: التعويض وأحكامه	٥٠٩
المطلب الثاني: التعويض النقدي	٥١٠
المطلب الثالث: تأثير الظروف الملائمة على تقدير التعويض النقدي	٥١١
المبحث الثاني: موانع المسؤولية عن العمل الإعلامي	٥٤٧
المطلب الأول: القذف في حق ذوي الصفة العمومية	٥٥٤
المطلب الثاني: الحق في النقد	٥٦٢
المطلب الثالث: حق إذاعة مايجرى في المحاكمات العلنية وضوابطه	٥٦٣
الخاتمة	٥٨٢
النتائج	٥٩٥
٦٢١	٦٢١
٦٢١	٦٢١

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
٦٢٥	التوصيات
٦٢٩	قائمة المراجع
٦٦٣	الفهرس

مستخلص الرسالة

جاءت الرسالة تحت عنوان المسؤولية المدنية عن أعمال هيئات الإذاعة - دراسة مقارنة، ولبيان هذه المسؤولية كان لا بد من التعرض أولاً لتحديد المقصود بهيئات الإذاعة قانوناً، كما عرفها المشرع فى القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية، وهل يتناسب هذا التعريف مع المستجدات والتطورات الإعلامية الكثيرة التى طرأت على الساحة الإعلامية، واستتبع ذلك إعطاء نظرة عامة وسريعة على النظام القانونى لهذه الهيئات، مع بيان ضوابط مشروعيتها عملها، وما هو دور أخلاقيات الشرف الإعلامى وموثيقه فى هذا الشأن، وذلك فى فصل تمهيدي.

ثم تعرضت الرسالة فى بابها الأول إلى التزامات هيئات الإذاعة المرتبطة بممارسة أعمالها، التى يجب أن تلتزم بها فى المحتوى الذى تقدمه، وقد قسمت هذه الالتزامات إلى ما هو خاص بالأفراد، والالتزامات تجاه الدولة، بحيث إذا أخلت هيئات الإذاعة بإحدى هذه الالتزامات، منتهكة حقاً من حقوق الأفراد أو أساءت إلى الدولة تقوم مسؤوليتها.

وتناول الباب الثانى أحكام المسؤولية المدنية الناشئة عن أعمال هيئات الإذاعة، ومن خلاله حُصص الفصل الأول لبيان الطبيعة القانونية للمسؤولية المدنية عن أعمال الهيئات وأركانها، بينما عالج الفصل الثانى آثار المسؤولية وآليات التعويض عنها، وأخيراً حالات عدم قيام مسؤولية الهيئات عن أعمالها.